التعليق على فعله أو فعل الغير ذكرا أو أنثى قوله وهذا في صيغة الحنث اسم الإشارة عائد على قوله أو نحو إن لم أفعل إلخ قوله لأنه قد تعلق به الحنث أي لقيام سبب الحنث به فلذلك يؤمر بالتخلص منه بفعل المحلوف عليه قوله في القسمين أي البر والحنث قوله لأدخلن الدار أي في حلفه على فعل نفسه وقوله أو لتدخلنها بنون التوكيد إما خطاب لمذكر أو لمؤنث في حلفه على فعل غيره وقدر الشارح هنا هذين المثالين إشارة إلى أن قول المصنف الآتي لأفعلن أو لتفعلن مقدر هنا أيضا قوله وللإشارة إليه فيما يأتي في التعليل أي في قوله فإنه في قوة إن لم أفعل أو إن فعلت فإن قوله أو إن فعلت تعليل لما سكت عنه من التعليل الضمني في البر كما سيأتي التنبيه عليه في الشارح قوله ومثاله أن يقول يلزمني أو علي الطلاق كل من يلزمني وعلى تنازع فيه الطلاق وهذا مثال لحل العصمة وأشار لمثال التزام القربة في البر بقوله مثلا قوله فإن في قوة إن فعلته أو فعلتيه إلخ أي ما تقدم من قوله يلزمني أو علي في قوة التصريح بما قال الشارح ومثال تعليق القربة الضمني في البر أن تقول يلزمني أو علي عتق عبدي مثلا لا أفعل كذا أو لا تفعلي كذا بإدخال حرف النفي على الفعل إلى آخر ما قال الشارح فإنه في قوة إن فعلته أو فعلتيه فالعتق يلزمه قوله فالأول أي فالمثال الأول من كلام الشارح والمتن المثبت كل منهما وهو قول المتن لقد قام زيد وقول الشارح ولزيد في الدار قوله والثاني المنفي أي المثال المنفي من كلام الشارح والمتن وهو قوله في المتن أو لم يقم أو ليس فيها أحد